الإنتربول

قرار رقم 3

AG-2013-RES-03

الموضوع: تعزيز العمل الدولي في مجال تبيان الأصول وتحديد مكان وجودها وضبطها

إن الجمعية العامة للمنظمة الدولية للشرطة الجنائية (الإنتربول)، المجتمعة في دورتها الـ 82 في كارتاخينا دي إنديا‌س (كولومبيا) في الفترة من 21 إلى 24 تشرين الأول/أكتوبر 2013،

إذ تلاحظ أنّ المشاركة المتزايدة للمجموعات الإجرامية المنظمة في الأنشطة المشروعة والمحظورة على حد سواء كفيلة بأن تدر عليها أرباحا طائلة، بما في ذلك من خلال غسل الأموال والفساد، الأمر الذي يقوّض بشكل خطير تنمية الدول وسياساتها العامة ونموها الاقتصادي ويشكل في الوقت نفسه حوافز وفرصا إضافية للمجموعات الإجرامية المنظمة الأخرى،

وإذ تشير إلى الجهود التي تبذلها أجهزة إنفاذ القانون الدولية في مكافحة الجريمة المنظمة عبر استرجاع الأصول غير المشروعة منها والالتزام الذي يبديه المجتمع الدولي بمساعدتها في سياق هذه الجهود،

وإذ **تذكّر** باتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية لعام 2000 واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003، اللتين تدعوان الدول الأطراف إلى التعاون في ما بينها في جملة أمور منها حرمان المنظمات الإجرامية من قوتها الاقتصادية والمالية من خلال إنفاذ قوانين صارمة لمكافحة غسل الأموال واستحداث نُظم مصادرة فعالة،

وإذ تذكّر بشكل خاص بالفصل الخامس من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد الذي يقضي بأن تعتمد الدول الأعضاء مجموعة شاملة من التدابير القانونية في مجال استرداد الأصول،

وإذ تذكّر بقرار الجمعية العامة للإنتربول رقم AG-2012-RES-02 المتعلق بتعزيز العمل الدولي الذي يستهدف مكافحة العائدات غير المشروعة، وقرارها رقم AG-2009-RES-06 المتعلق بإنشاء منصة مخصصة لتبادل المعلومات وأفضل الممارسات وقاعدة بيانات فنية واستراتيجية للمعلومات عن مكافحة الفساد (UMBRA)،

وإذ تذكّر بالتوصية رقم ERC-2013-REC-03 التي اعتمدها المؤتمر الإقليمي الأوروبي الـ 42 بشأن تعزيز العمل الدولي في مجال استرداد الأصول،

وإذ تلاحظ التزام الإنتربول الراسخ في هذا المجال عبر تنفيذ مبادرات من قبيل إنشاء قاعدة بيانات لجهات الاتصال العالمية المعنية باسترداد الأصول من أجل تبادل المعلومات الحساسة بين أجهزة مكافحة الفساد وطلبات المساعدة في مجال تبيان الأصول وتحديد مكان وجودها وضبطها،

وإذ تقر بالدور الحاسم الذي يضطلع به الإنتربول من خلال وصل بلدانه الـ 190 الأعضاء عبر قنوات اتصالاته المأمونة من أجل ضمان تبادل المعلومات ولا سيما البيانات المالية بشكل أفضل وأسرع في ما بينها،

وإذ تقر بالتزام الاتحاد الأوروبي الراسخ في هذا المجال عبر تنفيذ مبادرات من قبيل إنشاء مكاتب وطنية لاسترداد الأصول (قرار المجلس رقم 2007/845/JHA) بهدف تسهيل عملية تتبع الأصول المتأتية من الجريمة بأسرع ما يمكن داخل الاتحاد الأوروبي،

وإذ تشير إلى توصيتي فرقة العمل المالية رقم 4 المتعلقة بإدراج مسألة مصادرة الأصول بدون إدانة جنائية في التشريعات الوطنية (المصادرة غير المستندة إلى إدانة) ورقم 38 المتعلقة بتعزيز المساعدة القضائية المتبادلة في مجال استرداد الأصول،

توصي المكاتب المركزية الوطنية بتشجيع سلطاتها الوطنية المختصة على اعتماد أطر قانونية وسياسات وطنية فعالة للبحث عن الأصول التي تحصل عليها المجموعات الإجرامية المنظمة بشكل غير مشروع، وضبطها ومصادرتها وإدارتها وإرجاعها، باعتبار هذه الأطر مكونا أساسيا من التنمية والسياسات الجنائية لدى الدول؛

توصي أيضا المكاتب المركزية الوطنية **بأن تبادر**، بالتنسيق مع سلطاتها الوطنية المختصة إلى تعزيز التعاون الدولي في مجال تبيان الأصول وتحديد مكان وجودها وضبطها، بجملة وسائل منها:

'1' تشجيع سلطاتها الوطنية على استحداث الآليات القانونية المناسبة على الصعيد الوطني من أجل تبيان الأصول المتأتية عن الجريمة، وتحديد مكانها وضبطها ومصادرتها وإدارتها؛

'2' المبادرة إلى إطلاع البلدان الأعضاء الأخرى على المعلومات المتصلة بعائدات الجرائم؛

'3' استحداث الأطر القانونية اللازمة لديها للاستجابة بسرعة إلى الطلبات الواردة من الخارج لضبط الأصول أو مصادرتها، وذلك إما من خلال تنفيذ الأمر ذي الصلة مباشرة أو اتخاذه كأساس لاستصدار أمر داخلي؛

'4' تشجيع السلطات الوطنية على استحداث إجراءات تتيح ضبط الأصول وتقييدها بناء على طلب دولة أخرى وذلك للحفاظ على تلك الأصول حفاظا تاما ريثما تنتهي الإجراءات في تلك الدولة؛

'5' النظر في اعتماد تدابير تسمح بمصادرة الأصول بدون إدانة جنائية، ولا سيما عندما تتعذر ملاحقة الجاني قضائيا بسبب وفاته أو فراره أو غيابه، وتدابير ترمي إلى الاعتراف بأوامر مصادرة الأصول بدون إدانة، الصادرة في دول أخرى؛

'6' تشجيع سلطاتها الوطنية على دعم توفير المساعدة القانونية المتبادلة على أوسع نطاق ممكن، بما يتماشى مع الاتفاقيات الدولية السارية، وعدم رفض تنفيذ الطلبات الواردة على أساس السرية المصرفية؛

'7' عملا بما شدد عليه القرار AG-2012-RES-02، إنشاء وحدات وطنية متعددة الاختصاصات مكرسة لجمع المعلومات عن الأصول المالية وغيرها التي يمكن أن تساعد وحدات التحقيق والسلطات القضائية في البحث عن الأصول غير المشروعة وضبطها. ومثل هذه الشبكة من الوحدات المتخصصة كفيلة بتسهيل إعداد تحليلات جنائية مفيدة وتقارير مقارنة عن الموضوع؛

'8' الاستعانة إلى أقصى حد بأدوات الإنتربول وخدماته – بما في ذلك منظومة النشرات والتعاميم – لتعميم طلبات التعاون الشرطي والقضائي في مجال تبيان الأصول وتحديد مكان وجودها وضبطها؛

'9' تعزيز الجهود المبذولة في مجال منع الجريمة، ولا سيما الجرائم المتصلة بالفساد، وفي هذا الصدد، دراسة إمكانية تخصيص جزء من الموارد المكتسبة من خلال استعادة الأصول غير المشروعة لتدريب موظفي إنفاذ القانون في هذا المجال؛

'10' الاستعانة إلى أقصى حد بالدليل المختصر لقضايا الجريمة المنظمة (Digest of Organized Crime Cases)، الذي أُعد في إطار مبادرة مشتركة قام بها مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة والإنتربول بهدف تزويد موظفي أجهزة إنفاذ القانون في العالم بأمثلة عن قضايا الجريمة المنظمة وبأفضل الممارسات في تقنيات التحقيق والملاحقة القضائية ذات الصلة؛

توصي باستحداث فريق خبراء وتكليفه بإجراء دراسة عن تنسيق الأطر القانونية القائمة حاليا على الصعيدين الوطني والدولي في مجال تبيان الأصول وتحديد مكان وجودها وضبطها، وتقديم توصيات بشأن الخطوات التي يتعين اتخاذها في هذا الميدان في المستقبل؛

تشيد بالأمانة العامة للإنتربول على دعمها المستمر في مجال تعزيز العمل الدولي في مجال تبيان الأصول وتحديد مكان وجودها وضبطها؛

تطلب من الأمانة العامة مواصلة تزويد البلدان الأعضاء للإنتربول بالمساعدة في هذا المجال.

اعتُمد